

قانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٦

بتعديل بعض أحكام قانون سوق رأس المال

الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

تلغى الفقرة الثانية من كل من المادتين ١١ و ١٤ من قانون سوق رأس المال الصادر

بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ صفر سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٣٠ يونية سنة ١٩٩٦ م)

حسنى مبارك